إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٣
رقم الوثيقة	٥٨٣

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

٢٦ نوفمبر ٢٠١٤

السيد / رئيس مجلس الأمـــة **المحترم**

تحيـــــة طيبـــة وبعـــــد ،،،

أتقـدم بـالاقتراح بقـانون المرفـق بتعـديل المـادة (١٢٢) مـن القـانون رقـم (٧) لسـنة ٢٠١٠ بشـأن إنشـاء هيئـة أسـواق المـال وتنظـيم نشـاط الأوراق الماليـة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقـتراح

د. عبدالحميد عباس دشتي

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
ويدرج على جدول أعمال الجلسة القادمة

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (١٢٢) من القانون رقم (٧)

لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (١٢٢) من القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه النص التالي :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات, وبغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تجاوز عشرة الآف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين :

١- كل من ثبت تعمده بإدخال أمر شراء أو بيع ورقة مالية وهو على علم- بأن أمراً مقاربًا من حيث الحجم والسعر وزمن البيع أو الشراء لتلك الورقة المالية قد تم أو سيتم إصداره من قبل نفس الشخص أو أشخاص يعملون باتفاق مع ذلك الشخص.

٢- كل من ثبت تعمده القيام بإبرام ورقة مالية أو أكثر من شأنها :

أ- رفع سعر تلك الورقة المالية لنفس المصدر بهدف حث الآخرين على شرائها.

ب- تخفيض سعر تلك الورقة المالية لنفس المصدر- بهدف حث الآخرين على بيعها.

ج- خلق تداول فعلي أو وهمي.

www.kna.kw

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولـــة الكويـــت

صباح الأحمد الصباح

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــراح بقانـــون
بتعديل المادة (١٢٢) من القانون رقم (٧)
لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية

نظرًا لأهمية نشاط سوق المال وتأثيره في اقتصاد البلاد بشكل عام فقد ابتغى المشرع حماية العمليات التي تتم داخل السوق سواء بيع أو شراء أو تداول للأسهم وذلك بمنع الجرائم ومعاقبة مرتكبيها من تلك الجرائم العمدية التي قد تؤثر على نشاط السوق ومن ثم فقد اشترط المشرع العمدية لمعاقبة أي مخالف يثبت عليه ارتكابه للأفعال التي حددها بنص المادة (١٢٢) على سبيل الحصر وأكد على أن الجريمة المقصودة بنص المادة المذكورة هي من الجرائم العمدية التي يلزم لثبوتها اقامة الدليل اليقيني على ارتكابها وقد ساير في ذلك نصوص المواد (٧ ، ٣٠ ،٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤) أحكام الدستور الكويتي واشترط أن يكون هناك أدلة على ارتكاب تلك المخالفات أو الجرائم معدلا بذلك النص القديم والذي كان يفترض القصد الجنائي افتراضا بحق المخالف وذلك بالمخالفة لأحكام الدستور فجاء التعديل على هذا النحو ليساير الدستور وأحكامه.

وبناءً على هذه الإيضاحات فقد كان من الضروري أن يعدل نص المادة (١٢٢) من القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ في شأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية بالنص الجديد الوارد في اقتراح التعديل المقدم.

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت